مفهوم القانون الجزائي

جانفي 2024

منصور نورة

31-3-2024

قائمة المحتويات

مقدمة 5

I-التعريف بالقانون الجزائي 7

آ. تعريف القانون الجزائي.....7

ب. قواعد القانون الجزائي.....7

پ. القواعد الموضوعية.....7

ت. القواعد الإجرائية.....7

ث. القانون الدستوري.....8

ج. القانون الإداري.....8

II-خصائص القانون الجزائي 9

آ. السيادة.....9

ب. الأحادية.....9

پ. الجمود و التعقيد.....9

III-نطاق تطبيق القانون الجنائي 11

آ. تطبيق القانون الجنائي من حيث الزمان.....11

ب. تطبيق القانون الجزائي من حيث المكان.....12

IV-تمرين :مستوى المعرفة 13

V-تمرين :مستوى الفهم 15

VI-تمرين :مستوى التحليل 17

حل التمارين 19

مقدمة

القانون الجزائي أو قانون العقوبات هو فرع من فروع علم القانون التي لها صلة بالجريمة و يمكن تعرفها بأنها مجموعة القوانين التي تضعها الدولة إزاء سلوك مجرم يهدد أمن و سلامة المجتمع و مصلحتها و يعرضها للخطر ، و تسن العقوبات من أجلها على منهكي هذه القوانين .

I التعريف بالقانون الجزائي

القانون الجزائي بصفة عامة هو مجموعة القواعد القانونية التي تحدد الجريمة و العقوبة المقررة لها ، و إجراءات التحقيق و المحاكمة ، و للتعرف أكثر على هذا القانون لابد أن نقدم بعض المفاهيم العامة عنه .

آ. تعريف القانون الجزائي

يعرف القانون الجزائي بأنه مجموعة القواعد القانونية التي تسنها الدولة لتبين الأفعال التي تشكل جريمة.
كما يعرف بأنه تلك القواعد القانونية التي تحدد سياسة التجريم و الجزاء و كيفية إقتضاء حق الدولة في العقاب
إحتلف الفقهاء بشأن تسمية هذا القانون ، فهناك من يسميه بالقانون الجنائي نسبة للجناية ، و إنتقد هذا الإتجاه لقصر القانون الجنائي على الجنايات و إستبعاد الجنح و المخالفات، و هناك إتجاه أخر يسميه بالقانون الجزائي نسبة للعقوبة و ما يعاب عليه إستبعاده للتدابير الإحترازية.
و المشرع الجزائري أخد بالتسمية الثانية و أطلق عليه قانون العقوبات.

ب. قواعد القانون الجزائي

يقوم قانون الجزائي على شقين أحدهما موضوعي يتمثل في قانون العقوبات ، و الأخر شكلي يتجسد في قانون الإجراءات الجزائية

پ. القواعد الموضوعية

يشمل هذا الشق القواعد القانونية التي تحدد الأفعال التي تعتبر جرائم و معاقب عليها مع الإشارة إلى المبادئ العامة للمسؤولية الجزائية ، الأركان العامة للجريمة ، موانع المسؤولية ، العقوبات المقررة للجرائم يتجسد في قانون العقوبات .

ت. القواعد الإجرائية

و تشتمل على تنظيم تدخل القاضي لقمع الجرائم عبر مراحل دعوى القضائية ، ، الإجراءات التي تنظم سير الدعوى الجزائية ، تحريكها ، سريانها ، إنقضائها ، الطعن في الأحكام ، القرارات القضائية يتجسد في قانون الإجراءات الجزائية .
هذا و يرى الفقهاء أن قانون العقوبات يشتمل أيضا على قواعد تهدف لحماية الفرد و مصلحته كظروف التخفيف من العقوبة ، و موانع المسؤولية ، كما يشتمل قانون الإجراءات الجزائية على قواعد تضر بمصلحة الفرد كالحبس الإحتياطي.

ث. القانون الدستوري

قد تحتوي نصوص الدساتير المعاصرة على بعض الأحكام الجنائية، فتنص على تشكيل محكمة عليا لمحاكمة رئيس الدولة والوزراء[15]، كما ان النظام السياسي والاقتصادي الذي ينشئه الدستور غالبا ما يترتب عليه تعديل في التشريع الجنائي يتفق والأهداف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي يحددها الدستور للدولة، كما يحمي قانون العقوبات حق الدولة في الاحتفاظ بشكل الحكم الذي يحدده دستورها.

ج. القانون الإداري

يهدف القانون الإداري إلى ضمان اشباع حاجيات الدولة وإلى تنظيم ممارستها لوظائفها العديدة، ويرى الاتجاه الحديث في التّشريع الجنائي ضرورة تنظيم أحكام وقائية تمنع من ارتكاب الجريمة، والقانون الإداري يلعب دورا هاما في تنظيم هذه الأحكام، خصوصا فيما يتعلق برعاية الصّحة العامة، وخلق المساعدات الاجتماعية في حالات العود والبطالة مما يساعد على خلق ظروف اجتماعية تحد من انتشار الجريمة.

كما يتدخل قانون العقوبات من أجل حماية الملكية العامة التي تقرها أحكام القانون الإداري، ويتدخل أيضا لحماية حق الدولة في نزاهة الوظيفة العامة بعقابه على الرشوة مثلا، وعلى اختلاس المال العام، كما يتدخل لحماية حق الدولة في أن يتمتع موظفوها بالاستقلال والطمأنينة

II خصائص القانون الجزائي

يتميز القانون الجزائي بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن غيره من القوانين الأخرى تتمثل في

آ. السيادة

تتمثل هذه الخاصية في كون القانون الجزائي يتجاوز تطبيقه إقليم الدولة الجزائرية على بعض الجرائم التي ترتكب في دول أجنبية إذا كانت ماسة بسيادة الدولة مثل الجرائم التي ترتكب على متن السفن و الطائرات الجزائرية الحربية مهما كانت الدولة التي تتواجد فيها هذه ال سفن و الطائرات و مهما كانت جنسية الجاني و المجني عليه ، كما ينطبق القانون الجزائي على الجرائم الماسة بسيادة الدولة و لو إرتكبت حارج إقليمها و مهما كانت جنسية مرتكبها.

ب. الأحادية

بمعنى نظرا للطبيعة الخاصة التي يتميز بها القانون الجزائي التي تقوم على مبدأ فريد من نوعه يتمثل في مبدأ الشرعية الجزائية الذي يقضي بأن لا جريمة و لا عقوبة بدون نص صريح في القانون .

بالنسبة للقانون المدني لعمصادر منها ، مبادئ الشريعة الإسلامية ، مالم يجد العرف ، إذا لم يجد القانون الطبيعي و قواعد العدالة .

و عليه قانون العقوبات له مصدر واحد يتمثل في القانون المكتوب.

پ. الجمود و التعقيد

إن مسألة التجريم و العقاب هي مسألة تتطلب وقتا معينا ، حتى يخلق المشرع قاعدة قانونية جديدة يجب التأكد أولا من مدى خطورتها على المجتمع ، الأمر الذي يستوجب مرور مدة زمنية معينة .

فقانون العقوبات يتميز بإتباع إجراءات و شكليات معقدة مقارنة بغيره من القوانين على غرار قانون الإجراءات المدنية ، وتبرز هذه الخاصية من خلال وجود جهات قضاءية خاصة كالتحقيق و المتابعة

III نطاق تطبيق القانون الجنائي

آ. تطبيق القانون الجنائي من حيث الزمان

القاعدة أن القانون الجزائي لا يسري إلا على الوقائع التي تحدث في ظل سريانه ، أي لا يطبق على الوقائع التي ترتكب في الماضي و ما يطلق على هذه القاعدة بعدم رجعية القانو ن حيث كرس المشرع الجزائري هذا المبدأ في نص المادة 2 من قانون العقوبات الجزائري حيث تنص على : { لا يسري قانون العقوبات على الماضي ...}

كما جاء على هذا المبدأ أيضا في الدستور بموجب المادة 46 حيث تنص على : { لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل إرتكاب الفعل المجرم }

وعليه فالقانون الجزائي طبقا للنصوص السابقة الذكر لا يسري على الأفعال التي إرتكبت في الماضي

فالنّص الواجب التّطبيق على الجريمة هو النّص المعمول به لحظة ارتكابها وليس النّص المعمول به وقت المحاكمة وتستند هذه القاعدة لنص المادة 2 من قانون العقوبات الجزائري.

ويستتبع لذلك القول بأنّه لا يجوز أن يطبق نص التّجريم على فعل ارتكب قبل العمل به وكان مباحا في ذلك الوقت، كما أنّه لا يجوز أن يطبق نص التّجريم على فعل ارتكب قبل العمل به وكان معاقبا عليه بعقوبة أشد ممّا يقضي به النّص الجديد.

وهذه القاعدة مستمدة من مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، ذلك لأنّ هذا المبدأ لا يتطلب نصا يجرم الفعل المرتكب، فإذا طبق على الفعل نص لم يكن ساريا وقت ارتكاب الفعل فمعنى ذلك تقرير عقاب على فعل بمقتضى نص لم يكن ساريا وقت ارتكابه وهو إخلال بمبدأ شرعية الجرائم. على أنّ قاعدة عدم رجعية النّصوص القانونية ليست مطلقة فالنّصوص الأصلح للمتهم لا تخضع لها كما أنّ النّصوص التّفسيرية لتّشريع لا تخضع لها أيضا، والنّصوص التّفسيرية للتشريع هي النّصوص التي لا يستهدف بها المشرع إضافة لأحكام جديدة أو تعديل أحكام قائمة وإنّما يستهدف بها مجرد توضيح نصوص سابقة والنصوص التّفسيرية تلحق بالنّصوص السابقة التي صدر تفسيرا لها وتندمج فيها، ويترتب على ذلك سريانها على كل ما تسري عليه هذه النّصوص.

ولا يحول ذلك كون النّصوص التّفسيرية تقرر تفسيرا أشد على المتهم ممّا كان يذهب إليه القضاء ولو كان من نتائج التّفسير الجديد أن يتسع نطاق النّص إلى ما لم يكن يتسع له طبقا للتّفسير القديم، ولا يعتبر ذلك استثناءًا طالما أنّ القانون التّفسيري لا يضيف قواعد تجريم ولا يشدد العقاب الذي كانت تقرره القواعد السابقة.

-تطبيق القاعدة: إنّ تطبيق القاعدة يقتضي تحديد وقت العمل بالقانون وتحديد وقت ارتكاب الجريمة، فبالنّسبة لتحديد وقت العمل بالقانون فإنّه لا يثير أي مشكلة لأنّه كما سبق وأن أشرنا فإنّ الدستور هو الذي يحدده، أمّا وقت ارتكاب الجريمة، فهو وقت ارتكاب الفعل المكون لها وليس وقت تحقيق النتيجة.

-الاستثناء من قاعدة عدم رجعية النّص الجنائي: ونقصد بها رجعية النّص الأصلح للمتهم واستثناء من قاعدة عدم رجعية النّص الجنائي فقد نصت المادة 2 من قانون العقوبات الجزائري على أنّه: "لا يسري قانون العقوبات على الماضي إلا ما كان منه أقل شدّة".

"لا يسري قانون العقوبات على الما إلا ما كان منه أقل شدة وبذلك فإنّ قاعدة عدم رجعية النّص الجنائي يقتصر تطبيقها على النّص الذي يجعل من فعل مباحا جريمة أو الذي يشدد من عقاب فعل كان معاقبا عليه من قبل بعقوبة أخف.

وتطبيقا لذلك فإذا ارتكب شخصا فعلا يعاقب عليه وقت ارتكابه ثم صدر قانون أخر نفى الصّفة الإجر..... الفعل أو قرر عقوبة أخف طبق القانون الجديد على المتهم.

وإذا كان أساس قاعدة عدم رجعية النّص الجنائي يكمن في مبدأ الشرعية باعتبار أنّ الفعل يعتبر جريمة أو غير جريمة طبقا للقانون النافذ وقت ارتكابه وعلى ذلك فإنّ نصوص التّجريم لا تسري إلا على الأفعال التي وقعت بعد نفاذها.

*شروط تطبيق مبدأ رجعية القانون الأصلح للمتهم:

- التّحقق من صلاحية القانون الجديد للمتهم.

-ألا يصدر القانون الجديد قبل صدور حكم نهائي على المتهم.

- ألا يكون القانون القديم من القوانين المحددة الفترة

ب. تطبيق القانون الجزائي من حيث المكان

ترتكز مبادئ تطبيق النّص الجنائي من حيث المكان على أربعة قواعد أساسية:

-إقليمية النّص الجنائي: ونعني بالإقليمية أن يطبق النّص الجنائي الجزائري مثلا على كل جريمة ترتكب في الإقليم الخاضع لسيادة الدولة الجزائرية أيا كانت جنسية مرتكبها.

-شخصية النّص الجنائي:ونعني بها تطبيق النّص الجنائي الجزائري على كل جريمة يرتكبها جزائري أيا كان إقليم الدولة الذي ارتكب فيه جريمته.

-عينية النّص الجنائي: ويقصد بها تطبيق النّص الجنائي الجزائري على كل جريمة تمس الحقوق الأساسية للدولة الجزائرية أيا كان إقليم الدولة الذي ارتكبت فيه جريمته.

-عالمية النّص الجنائي: ونعني بذلك أن يطبق النّص على كل جريمة يقبض على مرتكبها في إقليم الدولة الجزائرية أيا كانت جنسية ومكان الجريمة.

على أنّ التّشريع الجزائري لا يلجأ إلى مبدأ واحد من هذه المبادئ وإنّما يستعين بمعظم هذه المبادئ على أنّ المبدأ الرّاجح والذي يعتبر بحق هو المبدأ الأساسي في تطبيق النّص الجنائي من حيث المكان هو مبدأ إقليمية النّص.

IV تمرين :مستوى المعرفة

[19 ص 1 حل رقم]

عرف بإيجاز القانون الجزائي

٧ تمرين :مستوى الفهم

[19 ص 2 حل رقم]

يرتبط القانون الجزائي بالقانون الإداري وضح ذلك الفهم

VI تمرين :مستوى التحليل

[19 ص 3 حل رقم]

حدد نطاق تطبيق القانون الجزائي من حيث المكان

حل التمارين

> 1 (ص 13)

لقانون الجزائي بصفة عامة هو مجموعة القواعد القانونية التي تحدد الجريمة و العقوبة المقررة لها ، و إجراءات التحقيق و المحاكمة ، و للتعرف أكثر على هذا القانون لابد أن نقدم بعض المفاهيم العامة عنه .

> 2 (ص 15)

هدف القانون الإداري إلى ضمان اشباع حاجيات الدولة وإلى تنظيم ممارستها لوظائفها العديدة، ويرى الاتجاه الحديث في التّشريع الجنائي ضرورة تنظيم أحكام وقائية تمنع من ارتكاب الجريمة، والقانون الإداري يلعب دورا هاما في تنظيم هذه الأحكام، خصوصا فيما يتعلق برعاية الصّحة العامة، وخلق المساعدات الاجتماعية في حالات العود والبطالة مما يساعد على خلق ظروف اجتماعية تحد من انتشار الجريمة. كما يتدخل قانون العقوبات من أجل حماية الملكية العامة التي تقرها أحكام القانون الإداري، ويتدخل أيضا لحماية حق الدولة في نزاهة الوظيفة العامة بعقابه على الرشوة مثلا، وعلى اختلاس المال العام، كما يتدخل لحماية حق الدولة في أن يتمتع موظفوها بالاستقلال والطمأنينة

> 3 (ص 17)

ترتكز مبادئ تطبيق النّص الجنائي من حيث المكان على أربعة قواعد أساسية: -إقليمية النّص الجنائي: ونعني بالإقليمية أن يطبق النّص الجنائي الجزائري مثلا على كل جريمة ترتكب في الإقليم الخاضع لسيادة الدولة الجزائرية أيا كانت جنسية مرتكبها. -شخصية النّص الجنائي:ونعني بها تطبيق النّص الجنائي الجزائري على كل جريمة يرتكبها جزائري أيا كان إقليم الدولة الذي ارتكب فيه جريمته